رابط المادة على منصة باحث

فتاوى الجامع الكبير - المجموعة الرابعة

حكم وضع صاحب البادية سيارته في المعرض لغرض البيع 0 - بن باز - مشروع كبار العلماء

عبدالعزيز بن باز

هل وضع الرجل الذي من البادية سيارته في المعرض سنتره ليبيعها صاحب المعرض له هل هذا من بيع الحاضر البادئ ام انه من الوكالة؟ وكيف يكون بيع الحاضر البادي محرما؟ اذا كان الناس الان ياتون من البادية ويضعون سيارات في - 00:00:00

معارض وهم مضطرون بذلك. النبي صلى الله عليه وسلم ذهبت ثبت عنه عليه الصلاة والسلام ان يبيع هذا اللباس الصحيح له في احاديث كثيرة هو الذي يتولى بيعة العبد لان الحاضر قد عرف السلاح وعرف قيمها فيكون بيعه عن البادية فيه مشقة عن الناس دعوا الناس - 00:00:20

الله بعضهم لبعض الناس يرزق الله بعضهم بعضا من الى اهل بطل سعودي او ابيض او غير ذلك يترك وليتولى البيع حتى لا يشجع الناس وحتى يتسع الخير للناس اما اذا باعها فقد يشدد الا يبيع الا باغلى الاثمان في توليه لذلك مشقة للناس - 00:00:50

ما ذكره النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم دخولها اذا جاء الابواب من النعيم ومعهم سياراتهم وجلبوها في الاسواق ان المعار وكلوا يبيعها هل تذكر فيما في هذا الوقت برظاهم - 00:01:20

وبهم اشياء يعرفونها وليست مجهولة لهم بخلاف البوادي اولا في بعض الامور التي يجلبونها لا يعرفون صيامها اما الاسباب قد تقاربت الان والبادية قال ان العلة التي قال عنها النبي صلى الله عليه وسلم الان بان الحاضر البادر لو تولى لا يبيع الا باحسان حاضرة فلا - 00:01:50

لم يقال هذا وهو قليل - 00:02:20